

قرار

لرئيس مجلس جماعة طاطا عدد: 37 بتاريخ: 25 ابريل 2024
باجراء مباراة للتوظيف في درجة طبيب من الدرجة الأولى في الطب العام

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة طاطا

- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية. حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 هـ (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.99.651 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1420 (06 أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيادلة وجراحي الأسنان المشتركة بين الوزارات.
- ✓ بناء على المرسوم الملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تتميمه وتغييره.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الأول 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين.

- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادي الأولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه.
- ✓ بناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الاخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020.
- ✓ وبناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 10 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقرر ما يلي:

○ المادة الأولى: توقيت ومكان المباراة.

تنظم جماعة طاطا يوم 2024/06/09 على الساعة التاسعة صباحا ب المركز الجهوي لمهن التربية و التكوين سوس ماسة- الفرع الإقليمي لطاطا مباراة التوظيف: في درجة طبيب من الدرجة الأولى: الطب العام.

○ المادة الثانية: المنصب المتبارى بشأنه والتخصص المطلوب

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد (01) طبيب من الدرجة الأولى في الطب العام. وتخصص نسبة 25 % من المناصب المفتوحة لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم و7% منها لفائدة الاشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا للمرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 (19 شتنبر 1997) .

○ المادة الثالثة: الاختبارات

تشتمل المباراة على اختبارين كتابيين وعلى اختبار شفوي او تطبيقي وتحدد مدتها ومعاملاتها وفقا للجدول التالي :

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار		الدرجة المتبارى بشأنها
2	ساعتين (2)	موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	الاختبار الاول	الاختبارات الكتابية	طبيب من الدرجة الأولى في الطب العام
3	ثلاث ساعات (3)	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعا او عدة مواضيع اختيارية	الاختبار الثاني		
3	30 دقيقة	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	الاختبار الشفوي او التطبيقي او هما معا		

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي او تقل عن 05 من 20. ويتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلين على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي. دون الحصول على نقطة اقصائية.

وتحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين. في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها. ولائحة الانتظار. مرتين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة اقصائية.

○ المادة الرابعة: شروط وملف الترشيح

يشارك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين شهادة الدكتوراة في الطب العام او إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها وفقا للتنظيمات الجاري بها العمل و المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012 كما وقع تغييره و تميمه و المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.

ولا يعتد بشهادة النجاح. ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

ويتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز المباراة موجه الى السيد رئيس جماعة طاطا. يحمل الاسم العائلي والشخصي للمترشح وعنوانه وتوقيعه.
- نسخة مطابقة لأصل الشهادة او الدبلوم في التخصص المطلوب مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية للمترشح.
- بيان السيرة الذاتية. C.V يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه الشخصي وبريده الالكتروني.
- ظرفان (02) من نوع التلصيق الذاتي (Autocollant) متبصرة وتحمل اسم وعنوان المترشح.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة تسلم من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة التي تثبت التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة أو شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم.
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات او المهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة.

○ المادة الخامسة : إيداع ملفات الترشيح

تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموظفين بجماعة طاطا- إقليم طاطا مقابل وصل بالاستلام او ترسل عن طريق البريد المضمون إلى السيد رئيس جماعة طاطا- إقليم طاطا وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية يوم 2024/05/21 قبل الساعة الرابعة و النصف مساء كآخر أجل لقبول الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة حتم مصالح البريد).

وتستبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الاجل المحدد أعلاه او تنقصها وثيقة من الوثائق المطلوبة. وسيعلم عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية والنتائج النهائية على الموقع الالكتروني للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma ويعتبر نشر إعلان عن لائحة المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة.

25 أبريل 2024

طاطا في:

رئيس المجلس الجماعي

امضاء:
بدرى أوتسغورت